

١) الحوكمة وأخلاقيات المهنة

30/11

أ.د. منصور ومشتاق ، من 1/ السنة 3 علم الاجتماع

الحكومة أو للكلمة أو الحكم الصالح أو الحكم الرشيد من المصطلحات التي اشتتم  
(good governance)  
تداولها في علمي السياسة في العقود الأخيرة، حيث دعت الظروف الاقتصادية والسياسية  
والأمنية التي عاشتها الشعوب والأمة في الفترات العميقة إلى التفكير في ضرورة  
لديجاد طرق ونظم جديدة كغيلة يتحقق الأمن والاستقرار والرخاء والرفاهية  
للإنسان، بالإضافة إلى تحقيق مطالب الحياة الكريمة - العدالة - المساوات  
خلق فضاء العمل، القضاء على الفساد (الرشوة - المعاماة - البيروقراطية - المحسوبية) -  
الحفاظ على الأمن على البيئة .. وغيرها من البرامج التي تعتمد على الشفافية وتفتح  
للمساءلة وتتخذ بالقوانين والتشريعات وتتميز بالفاعلية والمساواة في الفهم  
والتساوي أمام القانون .

• وترتبط الحوكمة بالمجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي وتتأثر  
بمعطيات داخلية وخارجية -

الداخلي: بناء المجتمع - نظم - مقوماته - عاداته - تقاليده - تاريخه  
و ثقافته - امكانياته البشرية والمادية ، ظروفه السياسية والأمنية  
الخارجية: النظم والقوانين الدولية، الأوضاع الإقليمية والدولية وتأثيرات  
الظروف السياسية والأمنية الدولية وكذلك الاقتصادية والتجارية ومختلف التحولات  
العالمية الثقافية والسياسية (العولمة) (حقوق الإنسان) (الحفاظ على البيئة)  
(لكواشيف الدولية والإتفاقيات الملزمة) (المشاورية الدولية) (النزاعات  
الدولية) .

• كما تعتبر الحوكمة بمجموع الإصلاحات التي تنتهجها الحكومات والدول  
والأنظمة والهيئات والمنظمات في شتى المجالات، باعتبارها الهيئات والكيانات  
التي تقوم وتنفذ سياسات التنمية والإصلاح، والكيانات التي يخول لها تقييم  
ومتابعة مختلف البرامج التي تمكن من التأسيس لحكم راشد وصالح يهمن  
الحريك ويحميها ويخدم مصالح الفرد والجماعة ويكفل الحقوق المختلفة  
للشخصيات المعنوية والهيئات والمؤسسات وكذلك للأفراد والجماعات، ويؤسس  
كسباً العدالة والمساواة واحترام الأقلية والخضوع للقانون والالتزام به في  
العلاقات والمعاملات والنزاعات .

أشرف تلات الحكيم الديهمقراطي قواعد الحكم الرشيد - محمد صبيح درويش 2016 دار النهضة العربية القاهرة مصر 173

محاضرة ٤  
وتشمل مؤسسات الحكم الرشيد، الهيئات التشريعية، الانتخابية، القضائية، الفعائية، 200

ويعتبر الإنسان أساس ومركز التنمية إذ يمكنه أن يؤسس الهيئات والتنظيمات والكيانات التي يسمع لها القانون ويسلم في عملية قيادة التنمية وزيادة اسهام المجتمع المدني في تجسيد الحكم الرشيد، وهو بذلك يعتبر الحلقة المهمة في بناءه وترسيخ مؤسساته ومتابعة أهوار اصلاح منبثوماته من خلال ممارسته دور - المتابعة الرقابية - والانتحاز والإصلاح، والاستشارة واقتراح الحلول المختلفة للأزمات والمسااكل المترتبة عن التنمية أو عن عدم التقدير بأهداف الحكم الرشيد ونهوض وتعاليمه وتشريعاته.

تعتبر الرقابة والمعارضة والمنافسة النزيهة وسلامة الخطب والمسائلت والمساوات أمام القانون والشفافية واستقلالية السلطات والمتابعة للمشاريع والانتخابات من بين أهم نبود الحكم الرشيد بالإضافة إلى توفير المعلومة والحق في الإعلام والمعرفة والتعليم، وسرعة تنفيذ الأحكام وتطبيقها.

الدولة والمجتمع المدني: تعتبر الزولة الكيان العام الذي تتأسس فيه كيانات فرعية حكومة وزلات، برلمانات ومجالس وهيئات تشريعية وقانونية وادارية وسياسية وثقافية ودينية واجتماعية واقتصادية، تتوزع مختلف الأدوار بين تلك الكيانات لتؤسس لمختلف القوانين والتشريعات والنظم والأحكام والتعاليم والنبود والتطبيقات التي يمكن من خلالها تسيير وتنظيم النشاطات المختلفة

للفرد والجماعة وللمؤسسات والهيئات المختلفة التي تنتط في المجتمع، بحيث تؤثر عمليات التنمية وتراقبها وتحببها بما يتوافق مع أهداف الحكم الرشيد ومطوحات المجتمع، ويلبي حاجات المجتمع.

ويعتبر في ذلك المجتمع المدني شريكاً أساسياً وجزواً عليه أن يساهم في التأسيس لمبادئ الدولة ونظامها ودستورها وبنائها صياكها. وبمقتضى التنمية من خلال آليات الاستشارة والانتخاب والنقد والحوار والتوعية والرقابة ويقوم بتأمين الوسائل المساعدة على ذلك من خلال التنمية البشرية وإنشاء الهيئات والمنظمات التي تساعد الدولة على تنفيذ مشاريع التنمية وتحقيق الرخاء. فضلاً عن استطاع الدولة كليات أن تقضي على الفقر دون مساعدة هيئات وجهات ومنظمات المجتمع المدني التي تساعد على رصد ومتابعة برامج الدولة في هذا الاتجاه.

متطلبات الحكم الرشيد : وجود الدولة والتي يؤسسها المجتمع لأعلى ~~أعلى~~  
وكيما يجمع شعبا معين في مساحة جغرافية محددة .

أ- وجود النظام : بكل موره . المالي - السياسي ، الدجيني ، الاجتماعي ، الإقتصادي  
الثقافي ، إل داري ، التعليمي ، الأظمة العامة والخاصة ، ويتطلب ذلك وجود  
هيئات تشريعية : برلمانية ، دستورية ...  
هيئات تشخيص النظام : قوانين ووزارات ...  
هيئات رقابية : لضبط متابعة وتنفيذ القوانين والالتزام بها والعدالة  
في تطبيقها ...

هيئات متابعة وتقييم وتطوير : لنقد الخلل وإل قوف على الإخفاقات  
واقتراح الحلول والبدائل لمعالجة الإخفاقات وتحسين المسؤوليات  
وتطوير السياسات ، مما يوجب من يؤسس الأظمة ويهاجونها  
مسؤولون أمام الشعب حيث قد يهمل القول بأن ذلك الحكم راشد  
واقترح كل من بورت وكيمان - وحول أرباخ لتقدير وجود الحكم أربعة معايير :

- 1- مدى قدرة الحكومة على الإلمام بالمعلومات اللازمة .
- 2- درجة انعكاس ذلك على ما تتخذه من قرارات .
- 3- طبيعة العلاقة بين الحكومة ومؤسساتها من قرارات .
- 4- مدى تمكن الحكومة من تنفيذ قراراتها بفعالية ①

للإضافة إلى ذلك يجب تحديد حالات تدخل الدولة واختصاصاتها  
- توزيع الأدوار والهام والمسؤوليات وتحديد نمط التسير - المركزي - اللامركزي  
الإضافة كذلك إلى تحديد مجال اختصاص سلطاتها ووضع الآليات التي تسمح لها بالتدخل  
لضمان مصالحها وسير وتطبيق وتنفيذ سلطاتها ، ووضع آليات المتابعة  
والتنفيذ والرقابة والمساءلة وكذلك آليات اتخاذ القرارات لمواجهة المشكلات  
والأمور الطارئة - أي المرونة والسرعة والفعالية وتعيين وسائل الدولة  
بما يساعد على استمرارها وتكيفها مع التهورات الخاملة في المجتمع وفي العالم  
الخارجي وهو ما يعني تجديد وتطوير قدراتها المختلفة للتأسيب لحكم  
راشد يلبي طموحات الفرد والمجتمع ويساهم في تطوره ومجالات التنمية .  
الإصلاح السياسي والحكم الرشيد أمين عواد المشاقبة / المدعو باله داود علوي دار الكاظم للنشر والتوزيع  
الأردن 1433 هـ - 2012 م

ب) وجود السلطات يختلف اختلافاً بينها .

ج) وجود الهياكل والأجهزة والإدارات اللازمة لتشغيلها الدولة وانتبات حضورها وفعاليتها وقربها من المواطن .

د) توفير آليات تجديد وعصرية الدولة وآليات التداول على السلطة والإستجابات وحرية التعبير وضمن حقوق الفرد والمحاكمة - الأقلية والأغلبية وضمن عدم وجود الفراغ القانوني والتشريعي لمختلف حالات النهو والتطور بالإضافة وقتوات المشاركة في صنع القرار واحترام رأي الأغلبية ومبدأ سيادة الشعب وحماية المعايير ووضع أولوية المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، وإعطاء الأولوية لبرامج التنمية والتكفل بحاجات المواطن وتجاوز الأزمات والقضاء على الفوارق والافتقارات وتوفير ظروف مثلى للنفع بتجديد التنمية .

هـ) اعتماد استراتيجيات التكامل بين:

- برامج ومشاريع الدولة والمجتمع من خلال التكامل بتوفير الحاجات الأساسية والطارئة - بين مفومات المجتمع اللغوية والدينية والاجتماعية والثقافية والتاريخية وبين

التشريعات الصادرة والقوانين الملزمة وكذلك مع تطلعات الدولة وشعبها إلى التطور والإزدهار والتفوق والريادة - بين الإمكانيات والقدرات (البشرية، المادية، ... ) وبين الأعداد والبرامج

المسطرة؛ فمثلاً للمجتمع الصناعي والتقني والعلمي يتطلب منظومات تعليم وتكوين وأهمية متدنية وطاقات شباب موهبة .

- بين المواطن والمجتمع المدني والدولة وعيها لها وهي أساسياتها حيث تخدم الدولة رفاهية المواطن ومصلحته وليس مصالح البورجوازية والأشغال وكذلك يخزم

المواطن والمجتمع المدني مصالح الدولة وأهدافها بما يساهم في تحقيق التنمية والعدالة والالتزام بالنزاهة والقوانين والشرفية ومشروعية الحصول على المكاسب بالطرق النزيهة والمتاحة القائمة على تساهل الفرص وتفادي الفساد والإخلال بالنظام العام والتعبد بالشروط العامة في الحصول على الامتيازات والمكاسب

تعتبر التنمية البشرية عملية مهمة في بناء حكم راشد وتتعلق بالتنمية الإنسان، قدراته  
 لمكانته كفاءته ومهاراته بالإنفاذ إلى تنمية المجتمع وفئاته وتوفير الفرص المتنوعة في  
 المشاركة السياسية والتعبير وبعث الحقوق المختلفة مثل حق الانتخاب والتعبير والمشاركة  
 زيادة على الحقوق الاجتماعية للحق في العمل والمهنة والتعليم والسكن وغيره، وهذا من  
 متطلبات الحكم الرشيد بسلطاته المختلفة - التشريعية التنفيذية - القضائية ..  
 كما توفر هي عملية التنمية للفئات الاجتماعية ضمان المساواة والعدالة والنزاهة والموثوقية  
 في التسير والإدارة والتنفيذ ..

أساسيات بناء الحكم الرشيد

يجتهد الحكم الرشيد إظهاراً مثاليًا للممارسة السليمة على قاعدة دستورية تختار الفئرة  
 التي تنفذ نودها، ويتم التداخل على السلطة بطريقة شفافة تخضع للمساءلة وحكم القانون  
 والعدالة والمساواة ويتطلب ذلك :

1- المشاركة: تقوم المشاركة على وجود مجتمع مدني يمثل شرائح وفئات المجتمع وتبايناته  
 ويشخص احتياجاته ومطالبه واعتماده حيث يضمن التشريع والسياسات مشاركة  
 المجتمع المدني كما ممارسة الأدوار السياسية والاجتماعية والإقتصادية خارج سلطة الحكومة  
 وفكاهن مجاله فئاته، ويظهر هذا المجتمع في قيام اتحادات العمال والمستثمرين  
 وأرباب العمل وأصحاب رؤوس الأموال وقيادات الهيئات والمنظمات المختلفة المتمثلة للتركيب  
 الاجتماعي بالمشاركة في العمليات السياسية والاجتماعية والإقتصادية كحق أساسي  
 يفرضه الحكم الرشيد وتكفله الرضاير والقوانين ويكون ذلك الدور حكرًا للسياسة  
 التنموية العامة التي يتبناها نظام الحكم وبذلك تتم المشاركة الديمقراطية في الحياة  
 العامة وفي ممارسة الحكم الرشيد، وقد حدد ليونارد بيندر "وزملاءه" آزمات  
 التطور السياسي في غياب "الهوية - الشرعية - المشاركة - التوغل - الأستقرار"  
 وبذلك يعنى الحكم الرشيد، استقرار وتطور سياسي - ومساواة ومشاركة جماهيرية  
 في الأستطية السياسية والاجتماعية والإقتصادية ..

2- الشرعية: تستمد الشرعية السياسية من التفاعل بين السلطة والمواطن والقبول  
 الهوى للمواطن للسلطة والثقة بها في قيادة عمليات التنمية والإدارة والتشريع ...  
 وتستمد الشرعية من تطورات الجماهير ومساندتهم للسلطة

\* مصادر الشرعية والأعراف والتقاليد الاجتماعية والدينية ..  
 ب- الضامن الذي يمثل الشخصية الكاريزمية والتاريخية  
 ج- العقلاني القانوني الذي يظهر بشكل شفافي طرق الوصول على الشرعية  
 ① غسان سلامة زحوة وقد احتياجي عربي حيدر بحث في الشرعية الدستورية بيروت 1984 م 93 العدد العربي

ويرى مالك قبيح أن شرعية الحكم تستمد من رضا المواطنين عن هذا الحكم والنظر القائم  
 وينشأ عن هذه الشرعية استقرار الحالة التمهالحيه بين الحاكم والحاكوم بينهما يرى  
 "هوريس دي خيري" أن القبول الاختياري والعيق للنظام والحكم والسلطة  
 هو أساس الحكم الرشيد وليس الإكراه والضغط والإكراه والترهيب والترهيب الذي من  
 شأنه أن يمحوق المشاركة الوعية في ممارسة الحقوق والقيام بالواجبات،  
 بينما يرى "داغيد ايسون" أن اليقين ولحقهما مهد للشرعية حيث  
 أن اليقين بمطابقة القبول لاختيارات وسادات وأخلاق المواطنين من جهة والحق  
 بالممارسة السياسية هي السبل المجمع للتغيير من جهة أخرى كغفلات يدفع المواطنين  
 والمجتمع المدني للمشاركة السياسية. ④ ويضفي على الحكم الشرعية المطلوبة  
 وحديثة ومغايرة في كيفية تحقيق المصلحة العليا للدولة وللمواطنين واجبات  
 تختلف عن آراء السلطنة.

3 الثقافة : تعد الثقافة من أهم متطلبات الحكم الرشيد وهي حورية من هور وكلمة  
 الفساد، وتتحقق بآلام الجاهيل على كيفية إدارة الدولة من قبل السلطة وعلى السياسات  
 العامة المنتهجة وتتضمن الثقافة في كيفية مكافحة الفساد ونادي "مونتسكيو"  
 يفعل السلطات في ممارسة الحكم حيث تتحقق الثقافة ويتبر القبل بين القطاع الحكومي  
 والقضاء غير الحكومي وتعد الثقافة من سائل السلطة السياسية وثوثيق السياسات  
 والقرارات والانتخابات ومكافحة الفساد وتساعد على بناء الثقة والمداقية. ④  
النظام الانتخابي : يعتبر النظام الانتخابي وسيلة أساسية في بناء حكم رشيد  
 ويمقره ونزيه يحض القبول والثقة والمداقية ويسانده المجتمع المدني ويشترك  
 فيه ويدعمه، لذا ما كان النظام الانتخابي دوريا نزيها وتعلقا سواء كان هذا  
 النظام يعتمد على الدوائر الانتخابية التي تتطلب الفوز بأغلبية الدوائر أو الحوات،  
 أو النظام النسبي الانتخابي حيث تعتبر السولة كما دائرة واحدة تعتمد فيها هقاع تمثل  
 للوائح الانتخابية أو للأحزاب أو للأحرار والمثلك للمجتمع المدني الذي ترشحوا  
 للبروخ المجالس النيابية والشعبية ويتطلب هذا النظام الوصول إلى طر الأدنى  
 هنا حوات الناخبين للفوز بهقاع ثابته وتعتبر البرامج السياسية والانتخابية للأحزاب  
 أساس المفاولة بينهم وليسها. مزاي المتروحين وهر الزعم  
 وتعتبر الأنظمة الانتخابية الشعبية والحزبية البرلمانية وغيرها أساس بناء الحكم الرشيد.

④ خميس عزام واليه اشكاله الشرعية في الأدلة السياسية العربية دراسة في تجربة الجزائر، بيروت  
 هذا كدراسات الوحدة العربية ١٩٩١، ص ١٤٤. ④ Governance and Development World Bank 1999

المساواة : تتخلل عملية بناء الحكم الرشيد وجود آليات مسؤولة لمراقبة أداء السلطة وتقييدها، وتبدأ المساواة من آليات التأسيس لهيكل الحكم الرشيد ومختلف العمليات وتتعدد أساليبها ووسائلها كما يجوز القانون والدستور لهيئات وممثلين ومسؤولين مختلفين ، وقد تترجم خلال التقارير وعروض الحال والتقييمات المستمرة التي تعرضها على الهيئات المختصة لمراجعة سير الممارسات والأنشطة والسياسات والإجراءات وكيونيك التعامل مع الأزمات والقضايا المختلفة ولإعداد لوائح مساءلة للمسؤولين والسياسيين والروعيين ومختلف أجهزة الإدارة والسياسة والقضاء والسلطات التنفيذية لمساواتها لتمكين المواطن من معرفة ومتابعة مراحل وكيونيات مزاولة الحكم وتنفيذ السياسات وخضوع المسؤولين وأصحاب القرار والمناصب للمساءلة يساهم في إصلاح هيكل الحكم ووسائل ممارسته ، وتترجم المساواة في مجالات <sup>عديدة</sup> منها :

أ) المساواة التنفيذية : وتتعلق بالمجاز التنفيذي - الحكومة - الوزارات ومختلف الإدارات والأجهزة التابعة لها، يعرف بعض بين التدابير الوقائية <sup>①</sup> وتترجم خلال آليات منها استحداث لجان متابعة ومساءلة وتقييم أو المساواة أمام البرلمانية وفي الدوائر الحكومية .

ب) المساواة التشريعية : حيث يعوم البرلمان بمساءلة الحكومة ، والمعارضة ويعتبر أعظم لحكومة مسؤولين أمام البرلمان الذي له الحق في حل الحكومة وإسقاطها وحاسبتها ومراقبة الفساد والتسلط وتفشي البؤس السلبية مثل التزوير وشراء النعم والمناصب والرشوة . وقد تترجم المساواة التشريعية أمام الجمهور من خلال المتابعة للعملية على وسائل الإعلام أو الاتصال الإلكتروني الذي يسمح له بلمح أسئلته وآراءه ومن الطبيعي أن يسأل الحكومة لأنها وضعت برنامجها أمام البرلمان للمراقبة عليه حيث يتوجب عليه مساواتها ومراقبتها مدى التزامها بتنفيذ تلك البرامج ومدى بلوغها والإختلالات التي وقعت فيها حفاظا على الحكم المانع .

ج) المساواة القضائية : تتعلق بمراقبة ومساءلة الأجهزة القضائية عن مشاهة تطبيق القوانين وعدم التحسف أو التعمير والنزاهة وكذلك المساواة أمام القانون بين المسؤول والمواطن بالإضافة إلى آليات الإرجاع المشروع لتنفيذ أحكامها وهو نوعية توجيه الإنتقادات والتهم للمسؤولين وتأسيسها على قوة المعايير القانونية الموضوعية التي تدافع عن الحكم الرشيد وتحميه .

① ناصر عبيد الناصر، ظاهرة الفساد، دار المدى دمشق ٢٠٠٧ ص 40 .

كما يمكن للأجهزة المختلفة في الدولة أن تنظم وتبرمج المسائل والأجهزة الإدارية والتسيير والاختلاف الأجهزة التي تكون مسؤولة أمام الهيئات التابعة لها والتي يحولها القانون لمناجاة أنشطتها وتقيدها، حفاظاً على استقرار الترتيب والمسألة وللحفاظ على قواعد بناء حكم راشد .  
استراتيجيات بناء الحكم الرشيد .

نشر الثقة : بين مختلف الهيئات والأجهزة وبين المواطنين ونظام الحكم من خلال تعزيز الشفافية والنزاهة واستقلال السلطات والتقدير بحال اختصاصها كما يدل الحكم الرشيد على قبول المواطنين وانخراطهم في الخدمة العامة من جهة ومبادرة السلطة لخدمة المواطنين والتكفل بتوفير الحياة الآمنة والمستقرة وتجنيبه المخاطر وذلك بإعداد المشاريع العمليّة وليس المشاريع الإيديولوجية والسياسية والالتزام بها وقبول المسائلة والمحاسبة .  
من أجل بناء جسور الثقة بين المواطنين وأجهزة الدولة .

ويكون ذلك من خلال - تحقيق العدالة في توزيع الأعباء والتكاليف العادلة

- العدالة في الحصول على الحقوق دون تمييز .
- جودة الخدمات والسرية في تقديمها .
- الحفاظ على الملكية العامة وحمايتها .

- الكشف عن مصادر الأموال وشفافية الإنفاق العام .
- سن القوانين والأخلاق المهنية لكل نشاط وهدف .

تعزيز المرأة : مشاركة المرأة في الحياة العامة - السياسة الإيجابية، الإنعاشية وعمليات التنمية .

- مساعدتها على اختيار المشاريع التنموية الملائمة
- توفير الخدمات والتميز والتفويض وإعطائها حقوقها الأساسية ولعددتها للمشاركة في عمليات التنمية
- توسيع دائرة التمثيل والإسشارة للمرأة بها يستجيب اهتماماتها وانسلاخاتها وخصائصها ونوعياتها ونوعيات مشاركتها حسب قدراتها في التنمية .

الإصلاحات الاقتصادية والاستراتيجية والإدارية... التي تمكن من مساندة التطورات اللازمة على الساحة الدولية والمحلية في مختلف المجالات بعد إعداد قواعد الحكم الرشيد  
① منذ خلد الحكم الرشيد المشاركة - حوار المتمدن العدد 2007/64 ص 8



١) الشفافية: تعتبر الشفافية من أهم دعائم الحكم الرشيد وحوكمة النظر السياسية والاجتماعية والاقتصادية... وتقوم على إعلان السياسات والمناخ والخطوات

والتدابير المعمول بها لتنفيذ المشاريع والمهام حتى تظهر للعلن ولا تكون غامضة ومُنْتَهَر عليها، وحتى تخضع للمتابعة والرقابة، والشفافية تعني لغة أن يرى ما وراء الشبوع، وهي مستويات للدلالة على الإطلاع على ما وراء السياسات والمهام والأعمال حتى تكون مطابقة وملائمة للتخطيط والبرمجة.. وبذلك يمكن للمواطنين متابعة وضع السياسات العامة (٢)

وتقتضي الشفافية أيضا الفصل بين السلطات والترام تخفيها كل سلطة السلطات "مونتسكيو" حيث برز ذلك بقدرة المجتمع على التمييز بين السلطات والنفوذ والقطاعات لتنظيم الرقابة ومتابعة كل قطاع. وتتطلب الشفافية أيضا:

- \* توفر المعلومات والبيانات ونشرها في حينها وبالقدر الكافي وتوثيقها.
- \* نشر التقارير الدورية للمراكز والهيئات المختصة بالمتابعة.
- \* إطلاع الجماهير على مسار تنفيذ السياسات والبرامج وكل العراقير والهويات.
- \* تحميل المسؤولين وتعيين نقاط الفساد والفضل وتوثيق المعاملات.
- (٣) المشاركة: تعتبر المشاركة من العمليات المطلوبة لتأسيس الحكم الرشيد وتقتضي بمشاركة المجتمع المدني في عمليات صنع القرار سواء عن طريق الاستشارات الشعبية أو الاستفتاء والانتخاب، وتمثيل مكونات المجتمع في الهيئات والمنظمات والجمعيات، وكذلك في الأجنحة الحكومية من مجالس منتخبة وبرلمانات وأجهزة تشريعية وتنفيذية.
- وتلزم عملية المشاركة ضمان القوانين والنشريات الملزمة بمشاركة المجتمع المدني بكل مكوناته في العمليات السياسية والتنموية وفي ممارسة الرقابة..

(9) 3 الشريعة: إن اكتساب الشرعية من قبل أجهزة الحكم أو النظام الحاكم والسلطة  
والدولة يقتضي لأغراض من قبل المجتمع الذي اختار تلك السلطة أو النظام...  
حيث تبني حسبوا الرقعة والتعاون والانسجام بين المجتمع المدني وقوانينه  
وتعتبر الشرعية أساساً يتطلع له المواطن ولجماهيره (10).  
ويمكن أن تستمد الشرعية من مصادر منها:

P المصدر التقليدي: التقاليد، الأديان - الأعراف

U المصدر الكاريزمي: الشخصيات الكاريزمية التي يكون فيها الشخص أو الحاكم  
نفسه مصدراً للشرعية، باستصدار القرارات والأحكام التي تؤسس لها  
الدولة والحكم الرشيد.

جـ المصدر العقلاني: ويتعلق بالقوانين والدساتير والتشريعات  
التي تفهم عن طريق الانتخاب أو التوريث أو تقاسم المناصب  
لتولي السلطة، وبذلك تعتبر مخرجات تلك المخرقة هي  
الوسيلة الشرعية التي تؤسس لقواعد مزاولته للحكم  
وتؤسس لحكم رشيد.

ويعتبرها كس قبيراً أن النظام الحاكم يكون شرعياً أو ملاحاً واستداً  
عند الحد الذي يشعر فيه المواطن بالرضا عن هذا النظام وليس بالإكراه والقمع  
والإلزام بالانصياع وقبول النظام، أو الترهيب والإغراء والرسوة،  
ويلزم عملية الشرعية قبول مبادئ اكتسابها وقبول مبدأ التداول  
على السلطة وفسح المجال لممارسة المعارضة البناءة التي تقوم على تقييم  
الإنجازات وكيفية ممارسة السلطة ومزاولة الحكم والمساولة.

4) الانتخابات : تعد الانتخابات وسيلة ديمقراطية تدل على مستوى النفع والعقلانية في التداول على السلطة وممارسة الحكم الرشيد ، وتمثل أسلوباً لمشاركة الجماهير في اختيار وبناء نموذج السلطة من خلال مبادئ الاقتراح .  
وهناك تنظيم للعملية الانتخابية يقوم على تحديد ~~المرشحين~~

- مهنة الناخب ممن يبلغون سناً معيناً ويتمتعون بحقوق المواطنة
  - مهنة المترشح للانتخابات ممن يستوفونه شروط الترشح التي تحددها النظم والقوانين
  - عدد المقاعد حسب التنظيم الإداري أو الديمغرافي أو السياسي المعمول به في بلدها .
  - كيفية تحقيق الفوز بحسب الأحوال أو القوائم الانتخابية للمرشحين <sup>أو أفراد</sup> المرشحين أو أفراد
  - كيفية إعلان النتائج وإقرارها من قبل هيئات الرقابة أو التشريع .
  - كيفية دراسة والتجاوزات أو حالات التزوير وغيرها والفصل فيها .
  - كيفية تنصيب الفائزين لها مباشرة مهامهم وتحملهم للمسؤوليات الجديدة .
- وهناك مؤسسات محلية وإقليمية ووطنية يتم تشكيلها لمراقبة وأدراج الاستشارة الشعبية وتوفير الإمكانيات البشرية والمالية والمادية اللازمة وتحديد المواعيد الانتخابية وفق الرزنامات المعدة مسبقاً لحل المجالس المنتخبة عند انتهاء العهدة والمدة المسموح بها في شغل المناصب والمشاركة في المجالس المنتخبة .

والعملية الانتخابية يجب أن تستوفي شروط النزاهة والشفافية والمهذبة ويجب توفر الثقة بين المنتخب والنظام الحاكم كما يجب على المنتخبين أن يلتزموا ببرامجهم الانتخابية التي أعلنوها وفقاً لدعايتهم الانتخابية ، بالإضافة إلى الإقرار بدور المساءلة في تقييم أي نشاط للمنتخبين .

5) المساءلة : تعتبر المساءلة من الآليات الفعالة في متابعة أداء السلطة وتقييد نشاطها خلال فترة من الزمن ، وتكون عمليات المساءلة قانونية تنرمسي استدعت الضرورة ذلك ، ومن قبل جهات وأجهزة يخول لها القانون مساءلة أجهزة أو مسؤولين في مراتب مختلفة .  
تتبع المساءلة متابعة أداء المجالس والهيئات التنفيذية الإدارية والسلطانية وغالباً ما تتم من قبل منتخبين أو أجهزة مختصة .

أ) أنواعها: ١) المساءلة التنفيذية وتتعلق بمساءلة الأجهزة الحكومية التي تمثل الجهاز التنفيذي والمساءلة بمثابة متابعة ورقابة وتقييم للسياسات والبرامج والمشاريع التنفيذية، كما تمثل المساءلة أساسا للمحاسبة التحايزات والتقصير أو لكسب الفساد والحسوبة والفساد والتواطؤ في الجهاز التنفيذي.

٢) المساءلة التشريعية: وترتبط بالأجهزة التشريعية التي تفر القوانين وتشرع للدساتير والنظم التي تديرها الدولة وفالبرلمان تعتبر البرلمان والأجهزة الحكومية مسؤولة أمام البرلمان وتتحقق المساءلة حيث يعطيه الحق

بإسقاط الحكومة ودحاوية أجهزة على الفساد والتقصير أو التحويل أو التزوير أو غير ذلك من سوء التسيير وتنفيذ السياسات والبرامج، وتتبع بعض الدول للمواطنين متابعة بعض جلسات المحاسبة للحكومات منذ قبل البرلمان على المنصات الإلكترونية كما تفتح له المجال لرفع الاستغلات والتساؤلات وتقديم الشهادات وتعتبر الرقابة البرلمانية أعلى درجات الرقابة في الدولة والضامن أو الكامي أو المقوم الأساسي للرقابات الأخرى مثل الرقابة القضائية والإدارية.

ج) المساءلة القضائية: تمارسها المحاكم القضائية وأجهزة العدالة وتكون المساءلة من قبل القضاة واستقلالية ويمكنها أن تكشف عن الكزوات في الأجهزة التنفيذية والتشريعية أي في تطبيق القوانين والالتزام بها في إيراد الصفقات وتعيين المسؤولين والالتزام بالنصوص والمواد والأحكام والتعليمات المنظمة للأجهزة الدولة وادارتها. وتعتبر المساءلة القضائية ركنا أساسيا في بناء الحكم الصالح حيث يبقى المواطن والمسؤولون سواسية أمام القانون ويبقى القانون خوف الجميع.

يوثق الحكم الرشيد كلها، قوانين ومبادئ وممارسات وعملية تنظيمية تؤمن  
للنزاهة والشفافية والعدالة والديمقراطية، حيث تضمن الحقوق وتحمي المصالح  
والمكتسبات .

الديمقراطية : تعتبر الديمقراطية شكل من أشكال الحكم يعتمد منظومة قيم تركز على  
سيادة الشعب وحكمه للدولة عن طريق آليات شفافة ومنظمة، وتكرس أيضًا  
حق الاختلاف والتعبير والمعارضة وحكم القانون والمساواة وتدعم أيضًا  
بإرادة الشعب في تنفيذ الحكم وممارسته .

مقضياتها : المساواة - حق الاختلاف - العدالة - النزاهة - حق الانتخاب -  
حق تقرير المصير - حرية المعتقد - حرية الاعتقاد السياسي، حرية الإعلام -  
المسؤولية - التسامح - فصل السلطات - التداول على السلطة - المساواة  
الرقابية - ضمان وحماية الحريات والحقوق - احترام رأي الأقلية - احترام رأي  
الأقلية - حق المعارضة .

٢ النظام الديمقراطي : يتعارض النظام الديمقراطي مع الأنظمة الفردية أو أنظمة الأقلية  
حيث يكون مصدر السلطة هو الفرد أو أقلية في المجتمع، فالحكومات الفردية (الملكبة  
المتبعية - الملكبة المطلقة - الديكتاتوريات) أو حكومات الأقلية (الأرستقراطية)  
أو حكم فئة أو أقلية في المجتمع، تنحصر السلطة في يد فئة قليلة دون الفئات الاجتماعية الأخرى  
حيث يتم السيطرة على السلطات بالانقلابات وقوة السلاح والقوة القاهرة للشعوب ،  
والنظام الديمقراطي هو النظام القائم على التداول على السلطة وينتج عن الاستشارات  
الشعبية الواسعة التي يبدي الشعب فيها رأيه ويختار ممثليه، بالإضافة إلى الالتزام  
بمبادئ النظام الديمقراطي القائم على الإرادة الحرة للجماعة بالطرق الشرعية التي لا يتخللها  
التزوير وشراء الأصوات والولاعات وعدم الالتزام بالقانون والعودة إلى الحياة  
البدائية القائمة على القهر والتهديد والإرهاب لإرغام المنتخب على اختيار ممثلين  
غير شرعيين، وتعتبر نظرية العقد الاجتماعي لجون جاك روسو مثال على الاتصال  
من المطابع البدائي في توفير حاجات الإنسان والمجتمع ومنها الحاجة إلى التنظيم والحكم والسيادة  
والحرية والمساواة . . . إلى عقد اجتماعي يوفر لصمد تلك الحاجات ومن ذلك العقد تنشأ الدولة  
كشخص معنوي مستقل عن الأفراد المكونين له، من أجل ذلك تعاقد الأفراد على إنشاء مجتمع سياسي  
حديد يخضع لسلطات محلية تعمل في الإرادة العامة للجماعة حيث يتنازل فيه الأفراد عن حرياتهم  
ب . محمد محمد بدران ، النظر السياسية المعاصرة - دار النهضة العربية . 1997 .

الطبيعية للمجموع وليس لتخصه بذاته مقابل الحصول على الحرية المدنية  
وتكفل الدولة بحماية الحقوق والدفاع والعدالة والمساواة وتنظيم القانون.

تعارف الديمقراطية مع مبدأ توريث الحكم والحكم مدى الحياة. ومع عدم التداول  
على السلطة بشكل سلمي، والانقلابات البيضاء أو العسكرية المسلحة والاستقلال بالقوى  
الخارجية والتمويل الخارجي للإنتخابات للوصول إلى الحكم، كما تتعارض مع العمالة  
والحيانة والولاء لغير المجتمعات التي يمارس الحكم فيها.  
تقتضي الديمقراطية أيضًا :

3 الإصلاح السياسي الذي يكرس حكم المجتمع وتمثيله في كل هيكل الدولة وإنشاء  
المؤسسات والهيكل الإداري والسياسي والانتخابي وهيكل العدالة والرقابة والمساءلة  
والنزاهة التي تضمن تطبيق القانون والإلتزام بالدساتير وتحدد التشريعات  
الضمنية الضيقة التي تحدد مصلحة الطبيعة الحاكمة حيث تلجأ إلى بسن القوانين  
وتغيير الدساتير بما يخدم بقاها في الحكم وضمان مصالحها على حساب  
مصالح المجتمع والشعب، وتلغى المواد والقوانين التي يفور من خلالها  
منتخبو الشعب بمساءلة الحكومات والمسؤولين على اختلاف مستوياتهم وسلطاتهم  
على عهد الدولة.

وترتبط الدولة والحكم الرشيد بالمؤسسات العريقة - الدستورية (التشريعية)  
والقضائية والتنفيذية وبالتنمية البشرية المستدامة القادمة على الحدود  
الفرد سياسي على تقبل المساءلة والتشجيع بالثقافة والنزاهة وخدمة المبادئ  
العامة والأهداف الإستراتيجية للدولة والمجتمع وتحقيق العدالة الاجتماعية  
والنمو والتطور والأزدهار وحماية المكتسبات.

منه من في مصافح العالم الدوينة خلافات الطين و قلايين البشر اسرى البؤس  
و الفحل و المرفوع و العرايات و اشغال الاستغلال الوحيية  
مجازة 08 لولمة  
ممكن قات مطرية الفساد

- 1- تدخل المجال العام مع المصلحة العامة وتغلغل أصحاب النفوذ.
- 2- شذوحت السلخات وعدم الفصل بين العام و الخاص.
- 3- نقى التشريعات.
- 4- الجمع بين التوفيق العامة والعمل التجاري.
- 5- غياب المعايير في اختيار القيادات الإدارية.
- 6- انتشار ثقافة الفساد و ألياتها.
- 7- نقص ثقافية المعلومات و عمليات جمع القرار.
- 8- إهمال المال العام و ضعف المؤسسات السياسية.
- 9- ضعف الأجهزة الرقابية و عدم استقلالها.
- 10- الرقابة البرلمانية لعدم وجود البرلمان المنتخب النزيه الذي هو جوهر الديمقراطية و أساس العلم الراسخ.

**اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد**  
الفساد حين التنقية 14 ديسمبر 2003 و تشكل هاته الاتفاقية خطوة مهمة في حركة مكافحة الفساد عبر جميع أنحاء العالم حيث تندرج تحت هاته الاتفاقية التزامات لجميع الدول بالعمل على تجريم الفساد بجميع أشكاله و تشكيل ودعم المؤسسات العاملة على منع حدوثه و ملاحقته من تكسيف و التعليم أن الفساد له إنشأ و تيقن الصلابة بالجرمينة المتكلمة و المعصيات و المتجارات بالبشر و الإرهاب و تهريب الأسلحة و تبديد الأموال العامة عن الشرعية و إساءة استعمال السلخات و له آثار مدمرة سياسيا و اقتصاديا و روحيا و يهدد الأمن و السلم و داخل المجتمع و يوسع مكافحة الفساد أن تعالج و تقف هاته للتصو الإق و تخفف عدد الفقر في العالم و يتجنى الاتفاقية على إنشاء هيئة و لجنة لمكافحة الفساد المادة 6 من الاتفاقية و هناك تنسيق دولي لمعار تجريم الفساد تسليم المجرمين و ملاحقتهم أيضا كانوا كما تضمنت تدابير لمنع تبديد الأموال المادة 12 كما تضمنت المادة 43 على تعاون الدول الأطراف في المسائل الجنائية و شجعها أ ساليب التحري الخاصة و تدابير استرداد الممتلكات و المصادرة و نتائج الاتفاقية من 71 مادة و تجدر بالذكر أن الجزاءات المنصوص عليها في الاتفاقية و أصبحت ملزمة بتنفيذ جميع بنودها باعتبارها جزءا من القانون الداخلي

سواء كان هذا الإتفاق يتماشى بمجرد طرح بعض تساؤلات عن تعريف الفساد  
تدوين أسياحه ومدى انتشاره.

- ومنهم من يتناول الفساد على أنه ظاهرة تسود كل المجتمعات في سياساتها بين عامي  
القرنات على تحديداً، الفساد باستخدام أسس مختلفة تنتهك القانون في استغلال المال  
العام، والواقع أن الكشفا عن الفساد إن بدأ في كثير من المجتمعات خاصة العمل التبيته  
بمناهج السياسيين الذين يتفرون إلى السياسة على أنها عمل تجاري كثير من أعمال الصراع  
على المجال بين المسؤولين وأعدائهم الفساد بصورة كبيرة في المجتمعات التنموية  
لا تفرغ شفافية ولا رقابة بل ما شئ ولا رقابة فعالية ولا ديمقراطية  
مسائل الفساد إلى سائر الأنظمة نتيجة سوء تنظيم الدولة والجهل الإداري فأصبح  
كلت سياسة تفجر العجيب من الزمان الاقتصادية والإجتماعية والسياسية كثير من المجتمعات  
أنه يعوق التنمية ويؤدي إلى فقدان الثقة في الحكومة.

**أهم مهن الفساد:** تتمثل أهم مهن الفساد في الإضرار  
استغلال النفوذ والفساد وسوء الإدارة وسوء استغلال الرقابة والرشوة  
اختلاس الأموال العمومية والإهمال والتهرب عن المتسرع من المال العام، الخدع  
التي تؤدي إلى هزات مشوهة، العمل على عملات بدون وجه حق.

**أسباب الفساد:** عدم وجود تشريعات رادعة وغياب الشفافية  
عدم وجود معاملة لمخاطمت الزناة والمسؤولين.  
وجود ثغرات في الحسب عيم المتسرع، غياب أجهزة الرقابة  
عدم استغلالها.

عدم الإبلاغ المباشرة عن جرائم الفساد إجماعاً إلى سوء الإدارة  
وعم أن الأمم المتحدة وبنيت إتفاقيتان مهمتان هما إتفاقية مكافحة  
الجريمة المنظمة وإتفاقية مكافحة الفساد في ديسمبر 2003  
رغم مهادنة الدول العربية عليها مثل الجزائر.

~~وهي منظمة تعنى بمكافحة الفساد وتقرى~~  
كذلك الفساد بأنه سوء استغلال السلطة من أجل تحقيق مكاسب شخصية وتربطك  
في الثمانينات أكثر من 100 فرع في 100 دولة لذلك فهي تعد رقماً مهم في مجال  
كافة الفساد عالمياً وتقول رئيس المنظمة في كتابه "سبل الإهابة" أنه توهم الخلل  
ملا في حوالي أربع قرين في البنية الدولية إلى أن الفساد يعطل البشر الأساس  
عهرنا وأن يتطوره في كل مكان ولا بد من مواجهة عالمياً لأن آثاره  
وأنه حاضر في كل مكان



تقتضي آليات حكمة ترشيد عمليات التسيير والإدارة والاستهلاك والاستثمار، والقضاء على سبل الفساد بكل أنواعه، كما تتطلب عمليات النمو للكفاءة اللازمة في إدارة الموارد البشرية وترشيد النفقات المالية واستغلال الإمكانيات والوسائل والقدرات الاقتصادية على الوجه المبرمج والأمثل. يتطلع المجتمع إلى بناء اقتصاد قوي يكفل لمكوناته تحقيق الثروة والرخاء والتوزيع العادل للموارد والتقليل من نسب البطالة والفساد والفقير... ويعتبر النسيج الاقتصادي أحد أهم البنين التي تساعد على ذلك، حيث تسعى المجتمعات إلى إنشاء المؤسسات والشركات المنتجة والمستقلة والمستثمرة والتي من شأنها ~~تخلق~~ أن تخلق الثروة وتنتج ديناميكية اقتصادية قادرة على امتصاص البطالة وعلى الاستثمار والمنافسة والتطوير والابتكار ولا يتأتى ذلك إلا من خلال:

- حكمة علاقات العمل
- حكمة التسيير
- حكمة الإدارة
- حكمة الاستثمار
- حكمة نظم الرقابة
- حكمة تطبيق القوانين والإجراءات والتعليمات داخل الشركات وبين المتعاملين
- حكمة نظم الإعلام والاتصال والنظم القانونية ونظم الاستثمار
- حكمة نظم العمل وبيئة العمل وتوفير الظروف والشروط الأساسية المناسبة للأداء والعمل

حكمة علاقات العمل: تتطلب عمليات بناء شركات ومؤسسات قوية ومنتجة ومتطورة مساهمة التطورات الاقتصادية العاجلة، والتي تتطلب علاقات عمل نموذجية قائمة على توزيع المهام وتحليل المسؤوليات، بالإضافة إلى الفصل بين المهام والخدم من داخل المصالح، والإنضباط والتنسيق والاستشارة والتقدير بالمراسم والتعليمات والأحكام المعمول بها في علاقات العمل بين الرؤساء والمرؤوسين بين العمال، بين المؤسسات والمتعاملين والشركاء الموردين - الممولين، الوكلاء المبرمجين (حكمة التسيير: تقتضي عمليات الحكمة الاقتصادية بناء نظم تسيير الشفافة و الموضوعية، القابلة للتجديد والتطور ومساهمة التحولات الاقتصادية والخاضعة للرقابة والمسؤولة حتى يتم ترشيد النفقات وتوفير الإمكانيات والوسائل اللازمة لنشاط المؤسسة الاقتصادية

3) حوكمة الإدارة : يشترك في بناء نظام تسيير إداري مناسب وفعال للشركات استحداث مناهج إدارية متقدمة ولات كفاءة في إدارة شؤون الشركة في الحالات الطارئة وفي الأزمات ، وتتطلب أيضا الليونة والسرعة في اتخاذ القرار والفعالية في المتابعة وجمع المعلومات عن مختلف المعاملات الإدارية والعلاقات مع وحدات الشركة والشركات الخارجية والإدارات العمومية ، بالإضافة إلى توثيق وأرشفة المعاملات الإدارية وتطوير طرق المعاملات الإدارية ، ثم القضاء على طرق التقلص والفساد الإداري وعلى البيروقراطية وأساليب التواطؤ والمحاباة وتدخل الإدارة في مصالح الوحدات الأخرى وفق الرغبات والمصالح الضيقة .

4) حوكمة الاستثمار : تتطلب حوكمة الاستثمار استحداث آليات جديدة ومناسبة للقيام بعمليات الاستثمار ، من خلال توفير الأموال والأطر القانونية والإمكانات البشرية والوسائل التقنية للاستثمار وفق متطلبات ومحددات السوق والمنافسة ورسم أهداف الشركة وفق المصالح الاقتصادية للوطن ومصالح الشركة ومصالح المساهمين في الاستثمار ومصالح العمال والزبائن ومن أولويات الحوكمة الاقتصادية للشركات القيام بعمليات استثمارية من شأنها أن تستغل الإمكانيات والثروات المحلية وتضيقها كمواد حتى لا تسوق في الأسواق الخارجية كمواد أولية بخساسة الثمن . ومن شروط الاستثمار الجيد : أعداد الكفاءات البشرية الفنية والمختصة .

- حصر وتحديد الإمكانيات والقدرات المختلفة  
- بناء استراتيجية استثمارية

- تحديد الأهداف من الاستثمار (القفاء على التبعين) (الاستغلال الذي يوفر النموذج)  
- وضع جدول زمني لعمليات الإنجاز والإنتاج والتسويق  
- بناء سلم تقييم للمتابعة والمراقبة والمساو لت

5) حوكمة اتفاقيات الشراكة : تعتبر الشراكة الاقتصادية من أهم طرق الحصول على التمويل وعلى فنيك الإنعاز والخبرة والأسواق وغيرها ، ويتطلب ذلك مهارة إعداد دفتر شروط ومفاوضات تضمن حق الشريكات في الإدارة والرقابة والتمثيل والمتابعة والتقييم والحصول على حقوق والأرباح وتحمل حواجب الاستثمار

تمكين عمليات الرقابة من متابعة عمليات تطبيق الأحكام والقوانين والتدابير المعمول بها وكذلك التنفيذ لسبب الإلتزام ومحاو راد نجاز المشاريع وتحقيق الأهداف المسطرة في برامج الإستثمار والإدارة .

وتتعلق حوكمة نظم الرقابة بعمليات :

التقييم - التصنيف - الفصل في النزاعات - تحميل المسؤولية وتحديد  
التقويم - والتوجيه والإرشاد

وكما أنت نظم الرقابة فعالة ومهتوية ونزيهة وغير تارعة (أي مسقلة) وفردانية، كما أدى ذلك إلى التزام المستثمرين والزبائن والممولين والإداريين والشركاء في مختلف الأعمال من الإلتزام بالمهام وتحميل المسؤولية

حوكمة تطبيق القوانين والإمتثال للإجراءات والتعليقات بين المتعاملين ودخل الشركات

تؤدي عمليات الفصل بين السلطات إلى التقيد بإجراءات تنفيذ المهام والتخصيص في النشاط الذي أئسد لكل طرف متعاقد في العملية الإستراتيجية أو في المهام الإدارية وعمليات التسيير وغيرها، ويكون أهراف العملية الإستراتيجية

سواء أهام القانوني وأهام سلطة الضبط والتقرير وللمتابعة، حيث تعد عمليات الإمتثال للقوانين والتعليقات من مميزات الحكامة ومن

قواعد التسيير والإدارة والشراثة، ومن أهم ضوابط المعاملات القانونية والاحتصارية - والإدارية والتجارية والديبلوماسية ... )

ويعتبر تجاوز أو التعدي على القوانين انهيار للقواعد والأطر المنظمة للنشاط .

حوكمة نظم الإعلام والاتصال :

تتعدد آليات الاتصال والإعلام في الدول والأنظمة، وهي المؤسسات والشركات ودخلك الإمارات الدولة، ويعتبر تنوعها وفعاليتها وتوفرها من بين أسباب النجاح في ممارسة الحكم الرشيد حيث تتعدد قنوات الاتصال والتشاور

والإحتماحات والتسيق والمتابعة لمختلف مهام الإدارة والتسيير وهذا لولة الحكم وتعتبر نظم الإعلام شراية تحيين المعلومات والإرتباط بالأجهزة الحكومية التشريعية

والتنفيذية، والإرتباط بمصادر القرار والتوجيه والمتابعة والضبط كما تتصل نظم الاتصال بتعدد آليات الوسيلة الأعم في تنفيذ المهام والبرامج وهي الإعلام

السيبرني والمديريين بالمسحبات لاتخاذ التدبير اللازمة لحل المشاكل ومتابعة خطوات الإلتحاز وتنفيذ المهام، وتختص نظم الإعلام والإرسال للتقويم والتجديد والحماية .

الشفافية والنزاهة :  
شفافية التسير - العدالة - المساواة - المحول على الامتيازات

النزاهة : (التخصيص - الإدارية - الإخلاء والاتصال - الرقابة -  
الضبط ... )

حماية لحقوق والمصالح والمكتسبات .  
- حقوق الملكية ، المادية - المكتسبة - الفكرية - العقارية التجارية ...  
- مصالح الأفراد - المؤسسات - الدولة - المعاملات والشركاء  
المستهلك - المنظمات - الدول ...  
- المكتسبات - المادية الفكرية - القومية الوطنية ...